

العلاقة بين صحة الإسناد وصحة المتن عند المحدثين

دراسة نظرية

The relationship between the authenticity of the chain of narrators (isnad) and the authenticity of the text (matn) among hadith scholars.

Theoretical study

أ.د. بوبكر كافي

دلال بوشامة¹

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

مخبر الدراسات القرآنية والسنة النبوية

مخبر الدراسات القرآنية والسنة النبوية

KAFI_BAKER@hotmail.com

d.bouchama@univ-emir.dz

تاريخ الوصول 2024/02/22 القبول 2024/05/04 النشر على الخط 2024/06/15

Received 22/02/2024 Accepted 04/05/2024 Published online 15/06/2024

ملخص:

تمحورت هذه الدراسة حول العلاقة بين الإسناد والمتن، والتي تطرح إشكالية علاقة صحة الحديث بصحة الإسناد. فهل صحة الإسناد ملزمة لصحة المتن أم قد يصح الإسناد ولا يصح المتن؟ وهل يضعف المتن بضعف الإسناد أم لا؟ ونظرا لأهمية الفصل في طبيعة العلاقة بين طرفي الحديث من دور في تجلية بعض الفهوم الخاطئة حول منهج المحدثين، والتي قد ينتج عنها تحميل المنهج النقدي مسؤولية فصل الإسناد عن المتن؛ وبالتالي تتأكد احتمالية إقصاء الإسناد من العملية النقدية. ومن خلال القراءة المعمقة لنصوص الأئمة وعلماء المصطلح، أظهرت الدراسة أن المنهج النقدي عند المحدثين لا يفصل بين صحة المتن وصحة الإسناد.

الكلمات المفتاحية: الإسناد؛ المتن؛ صحة الإسناد؛ صحة المتن.**Abstract:**

This study focused on the relationship between the attribution and the text, which raises the problem of the relationship between the authenticity of the hadith and the authenticity of the attribution. Is the authenticity of the attribution binding to the authenticity of the text, or may the attribution be valid but the text not? Is the text weak due to weak chain of transmission or not?

Given the importance of separating the nature of the relationship between the two sides of the hadith, which plays a role in clarifying some misconceptions about the hadith scholars' approach, which may result in holding the critical approach responsible for separating the chain of transmission from the text; Thus, the possibility of excluding attribution from the monetary process is confirmed.

Through an in-depth reading of the texts of the imams and terminology scholars, the study showed that the critical approach of the hadith scholars does not separate the authenticity of the text from the authenticity of the chain of transmission.

Keywords: the chain of narrators (isnad) ; the text (matn); the authenticity of isnad ; the authenticity of matn.

1. مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد.

فمن المسلم به لدى جمهور المحدثين أن صحة الحديث تتوقف على صحة الإسناد، ولكن لو أردنا أن نبحت في العلاقة بين الإسناد والمتن سنجد المحدثين بالكاد يجمعون على أن صحة الإسناد لا تستلزم صحة المتن؛ فقد يصح الإسناد ولا يصح المتن، ذلك أنه اشتهر عند بعض الأئمة إطلاق الصحة على الإسناد بدل إطلاقها على الحديث، وكذلك حكمهم على الإسناد بالصحة وعلى المتن بالوهاء في الوقت ذاته.

وقد يؤول هذا الفصل بين صحة الإسناد وصحة المتن من قبل المغرضين، على أنه شكل من أشكال التخلي عن الإسناد والتحرر من سلطته في قبول الخبر أو رده؛ فيصبح بذلك كل من أراد أن يرد حديثا أو يصحح آخر مكتفيا بالنظر في متنه، وربما كانت حجته في ذلك - على حد ظنه - ما تقرر في كتب المصطلح من " أن صحة الإسناد لا تستلزم صحة المتن". ومنه انبثقت إشكالية هذا البحث

فهل صحة الإسناد ملزمة لصحة المتن أم قد يصح الإسناد ولا يصح المتن؟ وهل يمكن أن يصح المتن مع ضعف الإسناد؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية جاء البحث موسوما ب: العلاقة بين صحة الإسناد وصحة المتن عند المحدثين - دراسة نظرية- سنحاول أن نجيب عنها من خلال عرض أهم أقوال الأئمة في المسألة مع تحليلها. ولذلك سأعتمد المنهج الوصفي التحليلي.

ونظرا لأهمية الموضوع في الكشف عن إحدى أهم المسائل المصطلحية التي أسيء فهمها واستغلت من قبل المغرضين لضرب أسس المنهج النقدي وتفكيكه، جاءت هذه الورقة البحثية لتبحث في أصل العلاقة بين الإسناد والمتن، ودحض المزاعم التي تدعي أن الفصل بين الإسناد والمتن هو من أصول المنهج النقدي، ليصلوا بذلك إلى هدفهم وهو تقزيم دور الإسناد أو حتى إقصاؤه من العملية النقدية.

وبناء على ذلك يهدف البحث إلى:

- شرح قاعدة عدم التلازم في العلاقة بين الإسناد والمتن وبيان الغاية منها.
 - معرفة مذاهب وتوجهات الأئمة في تحديد العلاقة بين الإسناد والمتن.
 - الكشف عن مدى دقة المحدثين وصرامتهم في نقد الحديث.
 - التأكيد على محورية دور الإسناد في الحكم على الحديث.
- وقد حاولت أن أعالج المسألة وفق الخطة التالية:
- مقدمة: تحدثت فيها عن أهمية الموضوع، وقمت بطرح الإشكالية، ثم بينت الأهداف المرجوة من الدراسة.

مبحث تمهيدي: مدخل مفاهيمي

المطلب الأول: مفهوم الإسناد والمتن.

المطلب الثاني: ضوابط الصحة عند المحدثين.

المبحث الأول: القائلون بعدم التلازم بين الإسناد والمتن صحة وضعفا.

المطلب الأول: مفهوم صحة الإسناد عند المحدثين.

المطلب الثاني: عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن.

المطلب الثالث: عدم التلازم بين ضعف الإسناد وضعف المتن.

المبحث الثاني: القائلون بالتلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن.

المطلب الأول: صحة الحديث من صحة الإسناد.

المطلب الثاني: صحة الإسناد تستلزم صحة المتن.

المطلب الثالث: نسبية العلاقة بين الإسناد والمتمن.

خاتمة. وقد لخصت فيها أهم النتائج وأرفقتها ببعض التوصيات.

مبحث تمهيدي: مدخل مفاهيمي

المطلب الأول: مفهوم الإسناد والمتمن.

أ/ مفهوم الإسناد.

لغة: الإسناد مشتق من مادة سند ويدل على الانضمام والاعتماد، والمسند: الدهر؛ لأن بعضه متضام. وفلان سند، أي معتمد.

والإسناد في الحديث: أن يسند إلى قائله.¹

اصطلاحاً: السند هو الإخبار عن طريق المتن أو هو حكاية طريق المتن، والإسناد يقصد به رفع الحديث إلى قائله. وقد تستعمل

اللفظتين لشيء واحد²، كما أنهم قد يطلقون اللفظتين على رجال سند الحديث، ويعرف المراد بالقرائن.³

وفي العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحى قال ابن الملقن: "ويقال أسندت الحديث أسنده إسناداً وذلك إذا رفعته، تقول أسندت

الشيء إلى الشيء إذا وصلته وجعلته عماداً له، والأصل في الحرف راجع إلى المسند وهو الدهر فيكون معنى إسناد الحديث اتصاله

في الرواية اتصال أزمنة الدهر بعضها ببعض"⁴.

¹ - ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكرياء (ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دط، 1399 هـ - 1979م،

105/3. انظر أيضاً الجوهري: أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين

- بيروت، ط4، 1407 هـ - 1987 م، 489/2. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817هـ)، القاموس المحيظ، تح: مكتب تحقيق التراث في

مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقشوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط8، 1426 هـ - 2005 م، ص290.

² - انظر: ابن جماعة: بدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، (ت 733هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تح: د. محيي الدين عبد الرحمن

رمضان، دار الفكر، دمشق، دط، ص30، ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت 852هـ)، نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح:

عصام الصبابطي - عماد السيد، دار الحديث، القاهرة، ط5، 1418 هـ - 1997 م، 724/4.

³ - نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق - سورية، ط3، 1401 هـ - 1981 م، ص33.

⁴ - ابن الملقن: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (ت 804هـ)، المقنع في علوم الحديث، تح: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط1،

1413 هـ، 110/1. انظر أيضاً: ابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص30.

ب/ مفهوم المتن

لغة: متن الميم والتاء والنون أصل صحيح واحد يدل على صلابة في الشيء مع امتداد وطول. منه المتن: ما صلب من الأرض وارتفع وانقاد.¹

اصطلاحاً: المتن في اصطلاح المحدثين ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام.²

والمتن في الاصطلاح مشتق من المعنى اللغوي الذي يقتضي الصلابة والارتفاع، ذلك أن الراوي في إسناده للمتن يقويه ويرفعه إلى قائله.³

المطلب الثاني: ضوابط الصحة عند المحدثين.

لقد وضع المحدثون شروطاً وضوابط لصحة الحديث والتي تشكل في مجموعها حد الصحيح، وهو ما اتصل سنده بنقل عدل تام الضبط، ولا يكون شاذاً ولا معللاً.⁴

وشروط الصحة عند المحدثين خمسة وهي:

- 1- الاتصال: ومقتضاه أن يسمع كل واحد من رواة الحديث ممن فوقه إلى أن يبلغ قائله، فيخرج بهذا القيد المرسل والمنقطع.
 - 2- عدالة الرواة: وهي الملكة التي تحث على الاستقامة في الدين والمروءة. ويحترز بهذا الشرط عما اتصل سنده بغير العدل.
 - 3- الضبط: ويقصد به حفظ الحديث في الصدر أو في الكتاب ثم استحضاره عند الأداء، ويتطلب هذا الشرط الدقة عند التحمل والأداء؛ فيخرج بذلك من ليس بضابط أو تام الضبط.
 - 4 - عدم الشذوذ: ويقصد بالشذوذ مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.
 - 5- عدم العلة: ومعناه خلو الحديث من قاذح خفي.⁵
- هذه ضوابط الصحة عند المحدثين، فإذا اجتمعت كلها في حديث ارتقى إلى مرتبة الصحيح، وإذا اختل أحد الثلاثة الأولى فإن الحديث ينزل عن مرتبة الصحيح أو الحسن، أما إذا تعلق الأمر بالشرطين الأخيرين والمتمثلان في انتفاء الشذوذ والعلة، فإن هناك من المحدثين من نسب الصحة للإسناد دون المتن، وهذا ما سأحاول التفصيل فيه في المبحث الآتي.

1 - ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج5، ص294، الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، 2200/6.

2 - انظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص29، ابن حجر، نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر، 4/ 724.

3 - انظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص29، ابن الملقن، المقنع في علوم الحديث، 1/ 111 بتصرف.

4 - انظر: ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين (المتوفى: 643هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، تح: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، دط، 1406هـ - 1986م، ص11-12، ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق - سوريا، ط1421، 3هـ-2000م، ص58.

5 - انظر: الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، 1/ 98-100، نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص242-243.

المبحث الأول: القائلون بعدم التلازم بين الإسناد والمتن صحة وضعفا.

ذهب جمهور المحدثين إلى القول بأن العلاقة بين طريقي الحديث - الإسناد والمتن - من حيث الصحة أو الضعف هي علاقة انفصال وعدم تلازم؛ ومنطلقهم في ذلك هو ما ذهب إليه بعض الأئمة من إفراد الإسناد بالصحة دون المتن، ولذلك قبل الخوض في الحديث عن ماهية العلاقة بين طريقي الحديث، سأبين الأطر العامة لعبارة "إسناد صحيح".

المطلب الأول: مفهوم صحة الإسناد عند المحدثين

اشتهر منهج تصحيح الأسانيد عند كثير من الأئمة والمحدثين وخاصة المتأخرين منهم حتى أضحى من خاصية منهجهم، وغالبا ما يصفون الإسناد بالصحة والمتن بالضعف، قال الزركشي-رحمه الله- في نكته: "وقد تكرر في كلام المزي والذهبي وغيرهما من المتأخرين: إسناد صالح والمتن منكراً".¹¹

ولعل أكثر من عرف بهذا المنهج من المتقدمين هو الحاكم -رحمه الله- وقد ظهر ذلك جليا في مستدرکه حيث أورد غير ما حديث يحكم على إسناد بالصحة وعلى المتن بالوهاء كما أشار السخاوي رحمه الله¹² وقد وضع الأئمة أطرا لصحة الإسناد منها اتصال السند وعدالة الرواة، ومنهم من أضاف عنصر الضبط، مثل زكريا الأنصاري حيث ذكر أن من أسباب صحة أو حسن الإسناد دون المتن هو اجتماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط، مع وجود قادح في المتن.¹³

أما الزركشي فحصر صحة الإسناد في تحقق شرط **الاتصال** قال رحمه الله: "ينبغي التأمل والنظر بين قولهم هذا حديث صحيح، وهذا إسناد صحيح. وبينهما فرق، فإن الثاني يريدون به اتصال الإسناد وعدم انقطاعه **لا جودة الرجال**. فربما كان متن الحديث ضعيفا وإسناده جيد بخلاف قولهم حديث صحيح"¹⁴، وقال أيضا: "...وقد تقدم في كلام المصنف أنهم إذا قالوا: هذا حديث صحيح فمرادهم **اتصال سنده**، لا أنه مقطوع به في نفس الأمر".¹⁵ وزاد في موضع آخر شرط **العدالة والثقة**، فقال: "فإن أطلق عليه إنه إسناد صحيح، فلا بالتفسير الذي ذكرتموه بل بمعنى أن رجال إسناده عدول ثقات فحسب"¹⁶.

¹¹ - الزركشي: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (المتوفى: 794هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، ط1، 1419هـ - 1998م، 1/120.

¹² - انظر: السخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (المتوفى: 902هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط1، 1424هـ/2003م، 1403هـ، 1/121.

¹³ - انظر: الأنصاري، زين الدين زكريا بن محمد (ت 926هـ)، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، تح: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1422هـ/2002م، 1/162.

¹⁴ - الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، 1/119.

¹⁵ - الزركشي، المصدر نفسه، 1/120.

¹⁶ - الزركشي، المصدر نفسه، 1/121.

إذن صحة الإسناد عند الزركشي تقتضي الاتصال والعدالة لا الضبط وهو ما عبر عنه في كلامه "بجودة الرجال" والله أعلم، فقد جاء -رحمه الله- بمفهوم دقيق لصحة الإسناد وهذا في رأيي الأنسب.

وهو ما ذهب إليه الزيلعي - رحمه الله- فرأى أن صحة الإسناد تتوقف على ثقة الرجال، وإن لم يلزم منه صحة الحديث حتى يتحقق انتفاء الشذوذ والعلة¹⁷. وفي ذات المعنى قال الصنعاني: "اعلم أن من أساليب أهل الحديث أن يحكوا بالصحة والحسن والضعف على الإسناد دون المتن... لأنه قد يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح الحديث لشذوذ أو علة كما سيأتي في الشاذ والمعلل وهذا كثير ما يقع في كلام الدارقطني والحاكم"¹⁸.

فانتفاء الشذوذ والعلة يعد دليلاً على تمام الضبط والله أعلم، أما لو اعتبرنا الضبط من عناصر صحة الإسناد، فهذا في رأيي سبب الإشكال الحاصل في تحديد العلاقة بين صحة الإسناد وصحة المتن، وهذا ما سيأتي التفصيل فيه إن شاء الله تعالى لاحقاً.

المطلب الثاني: عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن.

لو نظرنا إلى العلاقة بين الإسناد والتمن من حيث الصحة والضعف، سنجد لها صوراً عدة ولعل أعقدها حين التصريح بصحة الإسناد وعدم صحة المتن في الوقت ذاته، وقد تعتبر العنصر الأهم في تحديد العلاقة بين الإسناد والتمن، حتى إن ابن الصلاح لما اعترض عليه في مسألة التصحيح، أجاب بنحو ذلك؛ قال الزركشي رحمه الله "وقد سئل المصنف - رحمه الله تعالى - عن هذا في فتاويه وأجاب الذي يرد من هذا على ذلك قولهم إسناده صحيح ومتنه غير صحيح"¹⁹، أما عن الاعتراض فقد نقله الزركشي في نكته، قائلاً: "وقد اعترض عليه في هذا وقيل قد رأينا كثيراً من الأئمة يقولون هذا حديث إسناده صحيح ومتنه غير صحيح، أو إسناده غير صحيح ومتنه صحيح، أو إسناده مجهول ومتنه مجهول لا يعرف، أو إسناده صحيح ومتنه صحيح، أو إسناده ضعيف ومتنه ضعيف، وأيضاً لهم الموضوعات، ويقولون من فلان إلى فلان الله أعلم من وضعه، فهذا يدل على أنه في نفس الأمر غير صحيح"²⁰.

ومن تنمة جوابه -أي ابن الصلاح- في المسألة قوله: "... قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذاً أو معللاً، غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه، لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر"²¹.

عبارة ابن الصلاح السابقة توحى بأن صحة الإسناد ليست ملزمة لصحة المتن، فقد يصح الإسناد ولا يصح المتن لشذوذ أو علة. وهذا ما أكده علماء المصطلح من بعده كالطبري وابن كثير والعراقي والسيوطي والسخاوي والأنصاري والنووي وغيرهم²².

¹⁷ . انظر: الزيلعي: جمال الدين بن يوسف بن محمد (ت 762هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، تح: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، ط1، 1418هـ/1997م، 1/ 347.

¹⁸ الصنعاني: محمد بن إسماعيل (المتوفى: 1182هـ)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تح: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1417/1997م، 1/ 211.

¹⁹ - النكت على مقدمة ابن الصلاح، 1/ 120.

²⁰ - المصدر نفسه، 1/ 120.

²¹ - ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص184-185.

وحتى أنهم ألحقوا الحسن بالصحيح، وأخذوا الإسناد الحسن قياساً على الصحيح. قال العراقي: "وكذلك إن اقتصر على قوله: حسن الإسناد ولم يعقبه بضعف فهو أيضاً محكوم له بالحسن²³."

وقال زكريا الأنصاري: "والحكم الواقع من المحدث للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم منه بذلك للمتن، لأنه لا تلازم بين الإسناد والمتن صحة ولا حسناً."²⁴

فكما هو بين من قول ابن الصلاح والأئمة بعده فإن صحة الإسناد ليست ملزمة لصحة المتن، ولكن ابن الصلاح لم يطلق الحكم في المسألة وإنما أخذ الأمر على التفصيل، ويظهر ذلك في الشق الثاني من عبارته عندما فرق بين قول المعتمد وغير المعتمد، وكأنه يشير إلى أن الفصل بين الإسناد والمتن ليس من صنيع المتقدمين وإنما هو أمر مستحدث، وفي هذا التفريق إشارة إلى أن منهج المحدثين في إثبات الحديث مبني في أصله على صحة الإسناد، فإذا صرح المعتمد بصحة الإسناد فإنه يقصد بها تصحيح الحديث، لأن المعتمد لا يحكم بصحة الحديث إلا بعد أن يلم بجميع طرقه ورواياته، وقد أشار السيوطي - رحمه الله - إلى ذلك عندما مثل لغير المعتمد بالحكم فقال: "وكثيراً ما يستعمل ذلك الحاكم في مستدركه - أي إطلاق الصحة على الإسناد -، فإن اقتصر على ذلك حافظ معتمد ولم يذكر له علة ولا قادحا، فالظاهر صحة المتن وحسنه لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر."²⁵

بل إن ابن الصلاح نفسه قد صرح بذلك حينما قال: "إذا وجدنا فيما نروي من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد."²⁶

إذن يمكن أن نوجه قول ابن الصلاح على أن الأصل في العلاقة بين صحة الإسناد وصحة المتن عند المحدثين هو التلازم، أما ما ذهب إليه البعض من تصحيح الإسناد دون المتن فهو استثناء للقاعدة وهو منهج المتأخرين.

المطلب الثالث: عدم التلازم بين ضعف الإسناد وضعف المتن

²² - انظر: الطيبي، الخلاصة في معرفة الحديث، تح: أبو عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ط1، 1430 هـ - 2009 م، ص46، ابن كثير - أحمد محمد شاكر، الباعث الخفي شرح اختصار علوم الحديث، عناية: مكتب الأجهوري للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط1، 1435 هـ، ص119، العراقي، شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي، تح: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2002 م، 171/1، زكريا الأنصاري، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، 163/1.

²³ - العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (المتوفى: 806هـ)، شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، تح: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1423 هـ - 2002 م، 171/1. انظر أيضاً: الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، 123/1 - 124.

²⁴ - الأنصاري، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد (ت 962 هـ)، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، تح: عبد اللطيف الهميم - ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، ط1، 1422 هـ / 2002 م، 162/1.

²⁵ - السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (المتوفى: 911هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، دار طيبة، 175/1.

²⁶ - ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص16.

ومما يقتضيه أيضا عدم التلازم بين طرفي الحديث القول بأن ضعف الإسناد لا يلزم منه ضعف المتن، والضعف في الإسناد يحصل بأحد الأمرين؛ إما بوجود أحد أسباب الضعف المعروفة سواء تعلقت بالراوي أو باتصال السند، وهنا قد يصح المتن من طريق أخرى، وإما بوجود علة والعلة قد تكون غير قاذحة فتدح في الإسناد ولا تدح في المتن.

قال الزركشي: "ثم إنه لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن، فقد يكون السند ضعيفا والمتن صحيح؛ كرواية يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار...، غلط يعلى إنما هو عبد الله ابن دينار، فالسند غير صحيح والمتن صحيح."²⁷

وقال أيضا في نكته على ابن الصلاح: "إذا رأيت حديثا بإسناد ضعيف فلك أن تقول هو ضعيف بهذا الإسناد ولا تقول ضعيف المتن بمجرد ضعف ذلك الإسناد إلا أن يقول إمام إنه لم يرد من وجه صحيح أو إنه حديث ضعيف مفسرا ضعفه. وقال أيضا في قسم المعلل إن العلة الواقعة في الإسناد قد تدح فيه وفي المتن وقد تدح في الإسناد خاصة، ويكون المتن مرفوعا صحيحا"²⁸

قال الصنعاني - رحمه الله -: "...وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق أخرى"²⁹

نقول ضعف الإسناد لا يعني بالضرورة ضعف المتن لأن المتن الواحد يأتي من طرق متعددة، إذا لم يصح منها طريق صح الآخر، هذا إذا تعلق الأمر بكل طريق على حدى، أما إذا حكمنا على الإسناد باعتباره اسم جنس يستغرق جميع طرق ذلك الحديث، فلا صحة للمتن حينئذ إلا بصحة الإسناد.

قال السخاوي: "ويلتحق بذلك الحكم للإسناد بالضعف، إذ قد يضعف لسوء حفظ، وانقطاع ونحوها، وللمتن طريق آخر صحيح أو حسن. . . لكن المحدث المعتمد لو لم يفحص عن انتقاء المتابعات والشواهد ما أطلق."³⁰

نقول إن آلية فصل الإسناد عن المتن تعد من الخطوات التي لا غنى للناقد عنها في بداية العملية النقدية أو أثنائها، حيث لا يمكن أن نحكم على الحديث بمجرد صحة الإسناد، بل لابد من التأكد من انتفاء الشذوذ والعلة عنه ولا يتأتى ذلك إلا لأهل الشأن؛ وبالتالي لا يمكن لكل من أراد أن يصحح حديثا أو يرد آخر أن يكتفي بالنظر في أحوال الرواة من خلال قواعد الجرح والتعديل، وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على دقة وصرامة المنهج النقدي، وهذا ما أكده الشيخ طاهر الجزائري وغيره من أهل العلم.³¹

إذن يبقى نفي التلازم بين طرفي الحديث دليلا على دقة منهج المحدثين وصرامته في قبول الخبر وإثباته لقائله. يقول الخليلي: "إذا أسند لك الحديث عن الزهري وعن غيره من الأئمة فلا تحكم بصحته بمجرد الإسناد، فقد يخطئ الثقة"³².

²⁷ الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، 123/1-124.

²⁸ الزركشي، المصدر نفسه، 1/122.

²⁹ الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 1/211.

³⁰ السخاوي، فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث للعراقي، 1/120.

³¹ انظر: طاهر الجزائري الدمشقي، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1955م، ص190، نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص273.

³² الخليلي: أبو يعلى، خليل بن عبد الله بن أحمد (المتوفى: 446هـ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تح: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409، 202/1.

ومع ذلك يبقى السؤال المطروح هو كيف نقول بصحة الإسناد وفي المتن علة؟ فحتى وإن كان محل العلة المتن، فإن وجودها يبقى دليلاً على طرور خفة في الضبط، فكيف نحكم حينها على الإسناد بالصحة والخلل الواقع في المتن صادر من أحد الرواة؟ قد يجاب عن هذا بالقول بأن خفة الضبط ليست صفة ملازمة للراوي وإنما هي حالة مؤقتة، أو قد تعد من السهو والسهو عارض. نقول حتى لو سلمنا بذلك فيبقى أمر آخر وهو ما يتعلق بوجود العلة ذاتها؛ فالعلة وإن كان محلها المتن³³ فإن الناقد يستند في معرفتها إلى قرائن وغالباً ما تكون إسنادية، ويقودنا هذا إلى القول بأن العلة من الإسناد وبالتالي لا صحة للإسناد الذي ينتهي بنا إلى متن معلول، بل كيف نحكم للإسناد بالصحة وهو مصدر الخلل الواقع في المتن؟

ولذلك إذا أردنا أن نتكلم عن صحة الإسناد فقط، فلنا أن نحصرها في اتصال السند وإن كان لا بد من إضافة عنصر آخر فليكن عدالة الرواة وليس ضبطهم أقصد تمام الضبط، وهذا ما ذهب إليه الزركشي كما أشرت سابقاً حين قال رحمه الله: "إن الثاني - يقصد صحة الإسناد - يريدون به اتصال الإسناد وعدم انقطاعه لا جودة الرجال. فربما كان متن الحديث ضعيفاً وإسناده جيد بخلاف قولهم حديث صحيح"³⁴

وقال أيضاً: "إن أطلق عليه إنه إسناد صحيح، فلا بالتفسير الذي ذكرتموه، بل بمعنى أن رجال إسناده عدول ثقات فحسب"³⁵. وإضافة على ما سبق يمكن القول أن إطلاق الصحة على الإسناد دون الحديث هو حكم على الإسناد في أصله بغض النظر عن تعلقه بذلك المتن أو غيره؛ أو قد يعتبر تأكيداً على صحة السلسلة في أصلها أو جزء منها فلان عن فلان عن فلان. وخلاصة القول في هذا المبحث أن كل ما ذهب إليه المحدثون من القول بضرورة الفصل بين صحة الإسناد وصحة المتن إنما أريد به التنبيه على عدم اكتمال شروط الصحة في الحديث، ولم يكن المراد منه عدم إثبات الصحة للحديث بصحة الإسناد، لأن الصحة الحقيقية للإسناد لا بد أن تترتب عليها صحة الحديث، وهذا ما سنبينه في المبحث الثاني إن شاء الله تعالى.

المبحث الثاني: القائلون بالتلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن.

اعترض فريق من علماء الحديث على القول بعدم التلازم بين طريقي الحديث صحة وضعفاً، قالوا بذلك تعقبا على ابن الصلاح ومن تبعه، ورأوا أن صحة الإسناد ملزمة لصحة المتن من المبدأ إلى المنتهى، وقبل التطرق إلى التعقبات على ابن الصلاح ومن تبعه أود أن أقف قليلاً عند أقوال الأئمة قبل ابن الصلاح حول أهمية الإسناد.

المطلب الأول: صحة الحديث من صحة الإسناد

إن مما عرف به منهج المحدثين أنه قائم بالدرجة الأولى على دراسة الإسناد، وذلك لما له من أهمية بالغة في ضبط الحديث، ونسبته لقائله وهو النبي صلى الله عليه وسلم يقول الإمام شعبة رحمه الله: "إنما يعلم صحة الحديث بصحة الإسناد."³⁶

³³ - محل الكلام هنا عن علل المتن، حتى لا يفهم منه أن العلة تختص بالمتن دون الإسناد.

³⁴ - الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، 1/119.

³⁵ - الزركشي، المصدر نفسه، 1/121.

³⁶ - ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت: 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى العدوي ومحمد عبد الكبير البكري،

وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، دط، 1387هـ/1967م، 1/75.

جاءت عبارة الإمام شعبة ضمن أسلوب الحصر، فحصر صحة الحديث في صحة الإسناد، معنى ذلك أنه إذا لم يصح الإسناد فلا اعتبار للمتنب حتى وإن كان الظاهر منه أنه من كلام النبوة، وفي هذا احتراز من تصحيح الحديث خارج دائرة الإسناد وذلك بالاستناد إلى معايير أخرى كالعقل وغيره. وحصر الصحة في الإسناد لا يعني التغافل عن صحة المتن، بل أسلوب الحصر في عبارة الإمام شعبة يقتضي اشتمال الصحة للإسناد والمتن جميعاً والله أعلم.

قال يحيى بن سعيد القطان: لا تنظروا إلى الحديث ولكن انظروا إلى الإسناد، فإن صح الإسناد وإلا فلا تغتروا بالحديث إذا لم يصح الإسناد.³⁷

قد يأتي قائل ويقول أن هناك تعارض بين كلام الإمامين شعبة وابن القطان اللذان حصرا الصحة في الإسناد، وعبارة ابن الصلاح التي أشارت إلى عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة الحديث³⁸.

نقول يمكن التسليم بهذا التعارض في حال حمل صحة الإسناد في كلام الإمامين على الظاهر، أما لو حملناها على الأصل أي مع عدم التعليل فلا يبقى وجه للتعارض، لأن ابن الصلاح قرن عدم التلازم بالصحة الظاهرية فقط، أما عندما تجتمع كل الشروط بما فيها تحقق انتفاء الشذوذ والعلة، فنرجع حينئذ إلى قول شعبة وابن القطان بأن صحة الحديث من صحة الإسناد، وهو ما تأكد في الشق الثاني من عبارة ابن الصلاح حين قال: "... غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد، ولم يذكر له علة، ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه، لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر"³⁹

يمكن أن نعتبر ما أقره شعبة وابن القطان قاعدة كلية عند المحدثين، وما ورد في عبارة ابن الصلاح استثناء لها أو قد نعتبر الأول حكماً نهائياً يستغرق كل أفراد ذلك الإسناد، وما أشار إليه ابن الصلاح حكم مبدئي يقتصر على أحد طرق الحديث دون غيرها، فإذا أخذنا أقوالهم على هذا المحمل فلا يبقى وجه للتعارض بينها، بل جميعهم اتفقوا على أن صحة الإسناد الحقيقية موجبة لصحة المتن.

المطلب الثاني: صحة الإسناد تستلزم صحة المتن

ذهب فريق من العلماء وأغلبهم من المتأخرين والمعاصرين إلى القول بضرورة التلازم بين طريقي الحديث صحة وضعفاً، ورأوا أن صحة الإسناد ملزمة لصحة المتن من المبدأ إلى المنتهى.

ونجد على رأسهم التاج التبريزي، الذي اعترض على ما ذهب إليه ابن الصلاح من القول بعدم التلازم بين الإسناد والمتن صحة وضعفاً؛ كما بينت في المبحث الأول.

³⁷ - الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ)، سير أعلام النبلاء سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط14053 هـ - 1985 م، 9/188.

³⁸ - انظر: الصفحة 8.

³⁹ - ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص184-185.

قال التاج التبريزي معقبا على قول ابن الصلاح: " وفيه بحث لأننا لا نسلم إذا قيل: صحيح الإسناد أو حسنه يحتمل كونه شاذاً أو معللاً مردوداً؛ فإن صحة الإسناد من المبدأ إلى المنتهى مستلزمة لصحة المتن، والحكم بصحة الإسناد مع احتمال عدم صحته بعيد جداً"⁴⁰

ذهب التبريزي إلى الإقرار بأن صحة الإسناد تستوجب صحة المتن دون استثناء، واستبعد الحكم بصحة الإسناد مع احتمال وجود علة أو شذوذ. وهو يشير بذلك إلى أن الأصل في العلة الوجود؛ بمعنى أن الحكم على الإسناد بالصحة مع احتمال عدم صحته بعيد جداً، فيه دليل على اطلاق الحكم بعد التفتيش عن العلة والتأكد من انتفائها. وقد جاء ابن حجر ووافق التبريزي في الشق الثاني من تعقبه على ابن الصلاح؛ وهو ما تعلق بالعلة وجزم بأن الأصل فيها الوجود، أما عن التلازم بين السند والمتن فهو لم يخالف ابن الصلاح ولم يوافقهما وإنما أخذ الأمر على التفصيل، وسيأتي تفصيل ذلك في الفرع الثالث.

أما من المعاصرين فنجد في طليعتهم المعلمي اليماني وهو وإن لم يتكلم بصيغة صريحة عن مسألة التلازم، إلا أنها جاءت ضمنياً في كلامه عن تقنية النقاد في تعاملهم مع علل المتن، ذلك أن الناقد حتى وإن وجد العلة في المتن، فإنه يبحث عن مكن الخاطئ في الإسناد، وهذا دليل على الترابط الموجود بين الإسناد بالمتن.

قال المعلمي - رحمه الله -: " إذا استنكر الأئمة المحققون المتن وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإن لم يجدوا علة قادمة مطلقاً حيث وقعت أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذلك المنكر."⁴¹

فغاية كلامه هو القول بأن العلة في المتن هي من الإسناد، وعليه فلا صحة للإسناد مع وجود علة في المتن.

ومن المعاصرين أيضاً نجد الدكتور حمزة المليباري الذي أكد على مسألة التلازم بين السند والمتن في الصحة والضعف، ونفى احتمالية ضعف الإسناد مع الإقرار بصحته؛ ذلك أن الناقد في نظره إذا حكم على سند ما بالصحة فيترتب عنه إثبات الحديث لقائله وهو النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يمكن أن نحكم على الإسناد بالصحة وعلى المتن بالضعف إلا إذا كان الحكم شكلياً، ولم يكن هذا من صنيع المتقدمين، بل هو من آثار منهج المتأخرين الذي يعتمد على ظواهر الإسناد.

وقد أصاب إلى حد بعيد فيما ذهب إليه، إذ أن ما يمليه قانون المنطق هو أنه إذا تبين خلل في المتن فإن مكنه الحقيقي سيكون حتماً في الإسناد؛ وبالتالي سيحكم عليه بالضعف لأن الخطأ وقع من أحد الرواة؛ فكيف يسلم الإسناد في هذه الحال، والمتن ما هو إلا مرآة تعكس درجة ضبط الراوي عند نقله للحديث.

قال الدكتور حمزة المليباري: " الإسناد لا يتحقق له وجود إلا باعتبار متنه، وبالتالي فإنه لا يستحق أي حكم إلا إذا صار النظر شكلياً... وإذا صدر عن الناقد حكم بأن الإسناد صحيح فمعناه أن كل راو من السند صادق ومصيب في قوله وعزوه لمن فوقه، وبذلك يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قاله، على الظن الغالب، ولا يصح القول أبداً: إن الإسناد صحيح والمتن ضعيف

⁴⁰ - التاج التبريزي (ت746)، الكافي في علوم الحديث، تح: مشهور حسن، الدار الأثرية، عمان، الأردن، ط 1، 2008، ص 179.

⁴¹ - المعلمي: عبد الرحمن بن يحيى، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، تح: مجموعة من الباحثين منهم المدير العلمي للمشروع علي بن محمد العُمَران، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، د.ط، 1434 هـ، 25 / 251.

أو موضوع، لأن الخلل الوارد في المتن إنما هو من جهة أحد رواته... أما ما شاع لدى المتأخرين من ذلك الإطلاق فإنه لا يعدو كون الرواة ثقات فقط، لا أكثر ولا أقل⁴²

وقال أيضا: "إن المسائل المتعلقة بقبول الحديث ورده ظهرت لدى معظم المتأخرين في طابع شكلي... على أساس ظواهر الإسناد وأحوال رواته مما أسفر عن منهج جديد،.... يتسم بفصل الإسناد عن المتن والحكم على الإسناد دون المتن"، وأن منهج المتقدمين لا يفصل الإسناد عن المتن حكما واعتبارا⁴³

وهناك من المعاصرين من نبه إلى نقطة مهمة، بل تعد حاسمة في رأبي فيما يتعلق بالفجوة الموجودة بين الجانب النظري والتطبيقي في المسألة.

يقول الدكتور محمد الأعظمي: "ولو أنني أرى أن القاعدة الكلية هي صحة الإسناد تستلزم صحة المتن، أما في الأمثلة المذكورة⁴⁴... أو في أحاديث مماثلة فهي قضايا شاذة نادرة الوجود لذلك بالرغم من وجود هذا الأصل، لا يمكن اعتباره كقاعدة."⁴⁵

ويقول الدكتور فاروق حمادة: "إلا أننا إذا نظرنا في واقع الأمر ولم نبقي في حيز الكلام النظري وجدنا أن صحة الإسناد وضبطه تقتضي أن يكون المتن صحيحا؛ أي صحيح النسبة إلى قائله إلا ما دلت دلائل وقامت قرائن تدل على الغلط أو الوهم أو النسيان أو غير ذلك"⁴⁶

وقد وجه الدكتور عبد الله الجديع عبارة "إسناده صحيح" التي تعتبر منبع الإشكال في العلاقة بين السند والمتن، نحو ما يقتضيه تعريف الصحيح من استيفائه لشروط الصحة مجموعة. قال: "إذا قيل إسناده صحيح وقصد القائل أنه استوفى جميع الشروط الأربعة المتقدمة فلا فرق بين ذلك وبين قوله حديث صحيح، وكذلك إذا قيل إسناده حسن بشروطه فهو كالقول حديث حسن. والواجب أن لا يقال لحديث إسناده صحيح أو حسن إلا ويراد بذلك استيفاؤه جميع الشروط الموجبة لصحة الحديث أو حسنه، لأن هذا اللفظ لا ينبغي ألا يفهم إلا الثبوت قال الإمام شعبة بن الحجاج: "إنما يعلم صحة الحديث بصحة الإسناد" لكن في المتأخرين من لا يراعي ذلك، وكأنه كان يكتفي بتحقيق الشروط الثلاثة الأولى فيحكم بصحة الإسناد وحسنه، فترى بعض ما يحكمون عليه بذلك لا يسلم من علة قاذحة، كما وقع ذلك في صنيع الحاكم النيسابوي، وكثر مثله بعد الذهبي فالعراقي فابن حجر..."⁴⁷

المطلب الثالث: نسبة العلاقة بين الإسناد والمتن

42 - المليباري: حمزه عبد الله، نظرات جديدة في علوم الحديث، دار ابن حزم، بيروت، دط، 1995، ص 96-97

43 - المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث، ص 62-65

44 - نقل أمثلة أوردها الإمام الذهبي في المغني منها: "محمد بن علي بن وليد السلمى البصري، عن العديني ومحمد بن عبد الأعلى وعنه الطبراني وابن عدي، روى البيهقي حديث الضب من طريقه بإسناد نظيف ثم قال البيهقي الحمل فيه على السلمى هذا وصدق البيهقي" انظر: الذهبي، المغني في الضعفاء، تح: نور الدين عتر، ط 1، 616/2.

45 - الأعظمي: محمد مصطفى، منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، مكتبة الكوثر، الرياض، ط 3، ص 83.

46 - فاروق حمادة، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، دار طيبة، الرياض، ط 3، 1997، ص 412.

47 - عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، مؤسسة الريان، بيروت-لبنان، ط 1، 1424هـ/2003م، ص 895/2-896.

هناك من أخذ مسألة العلاقة بين الإسناد والمتن على التفصيل، فرأى أن المحدثين في إطلاقهم الصحة على الإسناد مذاهب؛ فمنهم من قصد بها الحكم على الإسناد دون المتن، ومنهم من أراد بها إثبات الصحة للحديث، وهذا اختيار ابن حجر حيث رأى بأن العلاقة بين صحة الإسناد وصحة المتن ليست مطلقة، وإنما تتحدد تبعاً لمنهج المحدث، فمن عرف بالاستقراء أنه يفرق في قوله صحيح الإسناد بين الصحة المقيدة أي صحة الإسناد، والصحة المطلقة أي صحة الحديث، ففي حال إطلاقه الحكم دون تقييد يكون ذلك للإسناد والمتن جميعاً، ومن عرف بالاستقراء أنه لا يذكر صحة الإسناد إلا ويقصد بها التقييد، فيقال في حقه أن صحة الإسناد عنده لا تستلزم صحة المتن.⁴⁸

وهو بهذه التفرقة التي وضعها اعترض على التقسيم الذي اعتمده ابن الصلاح حينما فرق بين المعتمد وغير المعتمد؛ فقال: "وقوله يقصد ابن الصلاح "إنَّ المصنّف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه لأنَّ عدم العلة والقادح هو الأصل وهو الظاهر"، يوهم أنَّ التفرقة التي فرقها أولاً تختص بغير المعتمد، وهو كلام ينبو عنه السمع، لأن المعتمد هو قول المعتمد."⁴⁹

أقول إن الاختلاف القائم حول أصل العلاقة بين الإسناد والمتن، يرجع في رأبي إلى الاختلاف حول العلة هل الأصل فيها الوجود أم العدم؟ والفصل في العلاقة بين الإسناد والمتن، مبني على الفصل في أصل العلة.

فلو سلمنا أن عدم العلة والقادح هو الأصل كما في عبارة ابن الصلاح، فإن ذلك يقودنا إلى القول بالصحة الظاهرية للإسناد، وبالتالي يبقى احتمال عدم صحة الحديث قائماً، وعليه فلا تلازم بين الإسناد والمتن، أما إذا افترضنا أن وجود العلة هو الأصل، فإننا سنسعى حينها إلى التحقق من وجودها أو عدمه؛ وبالتالي نستطيع أن نحكم حينها على الإسناد حكماً نهائياً يقضي بالصحة أو الضعف للحديث كله، وبهذا يتحقق التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن، وهذا ما اعترض على ابن الصلاح عندما استدل على فكرته بالنقيض؛ قال ابن حجر: "لا نسلم أن عدم العلة هو الأصل، إذ لو كان هو الأصل ما اشترط عدمه في شرط الصحيح، فإذا كان قولهم صحيح الإسناد يحتمل أن يكون مع وجود علة، لم يتحقق عدم العلة، فكيف يحكم له بالصحة."⁵⁰ فابن الصلاح رأى بأن المحدث المعتمد إذا قال صحيح الإسناد ولم يذكر له علة، فمعنى ذلك أنه صحيح لأن عدم القادح والعلة هما الأصل.

أما ابن حجر فاستبعد أن تقرن الصحة الحقيقية باحتمالية وجود العلة، وعليه فلا يمكن أن نحمل كلامه - أي المعتمد - على الصحة المطلقة، ونحن نعتقد أن السبب في عدم ذكره للعلة هو عدم وجودها من الأصل، وإنما نحمل كلامه على الصحة المطلقة، مع الاعتقاد بسلامة الحديث من العلة بعد التأكد من خلوه منها، لأن الأصل فيها الوجود حتى يثبت العكس، ويحصل ذلك بعد التفتيش والتحقق من عدمها.

⁴⁸ ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1404هـ/1984م، 1/474.

⁴⁹ - ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، 1/474.

⁵⁰ - ابن حجر، المصدر نفسه، 1/474.

معنى هذا أن حمل صحة الإسناد على الصحة المطلقة يأتي عقب التأكد من خلو الحديث من العلة والقادح، وهذا لا يتحقق إلا بالشك في وجودها، وليس مع التسليم بعدمها؛ وبالتالي لا يمكن أن نحكم على الإسناد بالصحة مع احتمال عدم الصحة. قال التاج التبريزي معقبا على قول ابن الصلاح: " وفيه بحث لأننا لا نسلم إذا قيل: صحيح الإسناد أو حسنه يحتمل كونه شاذاً أو معللاً مردوداً؛ فإن صحة الإسناد من المبدأ إلى المنتهى مستلزمة لصحة المتن، والحكم بصحة الإسناد مع احتمال عدم صحته بعيد جداً"⁵¹

ولذلك فإن كان لا بد من التسليم بعدم وجود العلة من الأصل على حد قول ابن الصلاح، فالأولى أن نعتبر ذلك مسوغاً للقول بالصحة الظاهرية للإسناد أي مع احتمالية الإعلال، بدل اعتباره مبرراً للقول بالصحة القطعية، لأن المحدث إذا بنى حكمه على الأصل وعلى الظاهر من عدم وجود العلة، فلا يعني ذلك أنه تأكد من براءة الحديث منها، ولذلك فإن استدلال ابن الصلاح ربما يتماشى أكثر مع الشق الأول من عبارته، أين تكلم عن صحة الإسناد الظاهرية، والله أعلم.

قال الصنعاني - رحمه الله -: " هذا الكلام أي كلام ابن الصلاح والعراقي متجه؛ لأن الحفاظ قد يذكرون ذلك لعدم العلم ببراءة الحديث من العلة لا لعلمهم بوجود علة، ويصرحون بهذا كثيراً، فيقول أحدهم هذا حديث صحيح الإسناد ولا أعلم له علة ... أي للمتن الدال عليه ذكر الإسناد ولا يصح جعل الضمير للإسناد "⁵²

اعتراض الصنعاني على ابن الصلاح، يقتصر على الجملة الأخيرة من عبارته والتي تتمثل في التعليل والبرهنة، أما عن مسألة العلاقة بين طرفي الحديث فقد أقره عليها كباقي الحفاظ، كما سبق وأن أشرت⁵³ وخلص القول في هذا المبحث

أن صحة الإسناد ملزمة لصحة المتن من المبدأ إلى المنتهى لأن الأصل في العلة الوجود، ولذلك فإن المحدث المعتمد لا يقول بصحة الإسناد إلا بعد التأكد من انتفاء الشذوذ والعلة في المتابعات والشواهد.

خاتمة

بعد هذه الجولة المتأنية في أقوال الأئمة وآرائهم حول العلاقة بين صحة الإسناد وصحة المتن، ننتهي إلى مجموعة من النتائج نلخصها في النقاط الآتية:

- قول ابن الصلاح موجه إلى التنبيه على التساهل الحاصل في التصحيح بمجرد النظر في الأسانيد، وليس المقصود منه التأصيل لعدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن، وجعلها من مسلمات المنهج النقدي.

51 - التاج التبريزي، الكافي في علوم الحديث، تج: مشهور حسن، الدار الأثرية، عمان، الأردن، ط 1، 2008، ص 179.

52 - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 1/235.

53 - فقد قال رحمه الله: " أعلم أن من أساليب أهل الحديث أن يحكوا بالصحة والحسن والضعف على الإسناد دون متن الحديث فيقولون إسناد صحيح دون حديث صحيح ونحو ذلك" أي حسن أو ضعيف "لأنه قد يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح الحديث لشذوذ أو علة كما سيأتي في الشاذ والمعلل..." توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، 1/211.

- . الغاية من القول بعدم التلازم بين طرفي الحديث هو التشديد في عملية التصحيح، وعدم فتح الباب لكل من أراد أن يصحح أو يضعف بمجرد النظر إلى ظاهر الإسناد. ولا يقصد منها إلغاء الإسناد وعدم اعتباره في قبول الحديث أو رده.
- إطلاق الصحة على الإسناد دون الحديث قد يقصد به صحة السلسلة في أصلها دون تخصيصها بمتن من المتون.
- صحة الإسناد عند من يفرق بينها وبين صحة الحديث يقصد بها اتصال السند، وعدالة الرجال.
- لا يلزم من صحة الإسناد في الظاهر صحة المتن، أما صحة الإسناد قطعاً فتستلزم صحة المتن، وضعف الإسناد لا يلزم منه ضعف المتن، في حين يشترط لصحة المتن صحة الإسناد.
- ضعف الإسناد لوجود علة لا يلزم منه ضعف المتن، إلا إذا كانت العلة قاذحة.
- عدم العلة والقادح هو الأصل إذا نظرنا إلى الحديث من حيث مصدره وهو النبي صلى الله عليه وسلم، أما أثناء التحري ودراسة الطرق والروايات، فيعد وجودهما هو الأصل لأن منهج المحدثين مبني على الشك في وجود العلة حتى يثبت العكس.
- أن آلية فصل السند عن المتن قد يؤخذ بها، عندما يتعلق الأمر بكل رواية من روايات الحديث على حدى، أما إذا تعلق الأمر بروايات الحديث مجتمعة أو بالرواية الصحيحة منها، فلا يمكن الفصل بينهما بل يلزم من صحة الإسناد صحة المتن.
- أن صحة الإسناد ملزمة لصحة المتن من المبدأ إلى المنتهى لأن الأصل في العلة الوجود، ولذلك فإن المحدث المعتمد لا يقول بصحة الإسناد إلا بعد التأكد من انتفاء الشذوذ والعلة في المتابعات والشواهد.
- إن منهج المحدثين مبني في أصله على التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن، أما عدم التلازم بينهما فهو استثناء للقاعدة.

التوصية:

في ظل الهجمات المتوالية على السنة النبوية والتي تعتمد إلى استغلال المتشابه منها، وجعله كمسلمات يُطلق منها لضرب مناهج المحدثين والتشكيك في قواعدهم، أصبح من الضروري تقديم قراءة جديدة للمنهج النقدي الحديثي من خلال ممارسات الأئمة المتقدمين؛ قراءة علمية منصفة تنطلق من الواقع العملي للمحدثين النقاد، تهدف إلى وضع المصطلحات في إطارها العملي والتاريخي وتوجيهها نحو المعنى الحقيقي لها؛ وتسعى إلى تقليص الفجوات بين مناهج الأئمة الناتجة عن التعدد اللفظي المصطلحي.

قائمة المراجع

1. ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين (المتوفى: 643هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، تح: نور الدين عتر، (بيروت: دار الفكر المعاصر، د.ط، 1406هـ - 1986م).
2. ابن الملقن: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (ت 804هـ)، المقنع في علوم الحديث، تح: عبد الله بن يوسف الجديع، (السعودية: دار فواز للنشر، ط1، 1413هـ).
3. ابن جماعة: بدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم (ت 733هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تح: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (دمشق: دار الفكر، د.ط، د.ت).
4. ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد (المتوفى: 852هـ)، نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: عصام الصباطي - عماد السيد، (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1418هـ - 1997م).

5. ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، (السعودية، المدينة المنورة: 1404هـ/1984م).
6. ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: نور الدين عتر، (دمشق- سوريا، مطبعة الصباح، ط1، 1423هـ-2000م)
7. ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله (المتوفى: 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى العدوي ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، د. ط، 1387هـ/1967م).
8. ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت 395هـ) ، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر، دط، 1399هـ - 1979م).
9. ابن كثير - أحمد محمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، عناية: مكتب الأجهوري للبحث العلمي وتحقيق التراث، (دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط1 ، 1435 هـ).
10. الأعظمي: محمد مصطفى ، منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، و يليه كتاب التمييز للإمام مسلم (الرياض: مكتبة الكوثر، ط3، د.ت).
11. الأنصاري، زين الدين زكريا بن محمد (ت 926 هـ) ،فتح الباقي بشرح ألفية العراقي ، تح: عبد اللطيف هيم - ماهر الفحل، (لبنان: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ / 2002م).
12. التاج التبريزي(ت746)، الكافي في علوم الحديث، تح: مشهور حسن، (الأردن: عمان،الدار الأثرية، ط1، 2008) .
13. الجوهري: أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1407 هـ - 1987 م).
14. الخليلي: أبو يعلى خليل بن عبد الله (المتوفى: 446هـ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تح: د. محمد سعيد عمر إدريس،(الرياض: مكتبة الرشد، ط1 ، 1409).
15. الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت748 هـ) ،سير أعلام النبلاء سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، (مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ - 1985 م).
16. الذهبي، المغني في الضعفاء، ت نور الدين عتر،(قطر: إدارة إحياء التراث، د.ت).
17. الزركشي: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (المتوفى: 794هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، (الرياض:أضواء السلف، ط1،1419هـ - 1998م).
18. الزيلعي: جمال الدين بن يوسف بن محمد (ت 762هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، تح: محمد عوامة، (بيروت -لبنان، مؤسسة الريان للطباعة والنشر ، جدة - السعودية، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط1، 1418 هـ/1997م).
19. السخاوي: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (المتوفى: 902 هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، تح: علي حسين علي، (مصر: مكتبة السنة، ط1 ، 1424 هـ/2003م).
20. السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (المتوفى: 911هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي،(دار طيبة، د.ت).
21. الصنعاني: محمد بن إسماعيل بن صلاح (المتوفى: 1182هـ)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تح: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، (بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، ط1، 1417هـ/1997م).

22. طاهر الجزائري الدمشقي، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تح: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1، 1955م).
23. الطيبي: الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين (ت 743 هـ)، الخلاصة في معرفة الحديث، تح: أبو عاصم الشوامي الأثري، ط1، (المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنشر، ط1، 1430 هـ - 2009 م).
24. عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، (بيروت، لبنان: مؤسسة الريان، 1424هـ/2003م).
25. العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (المتوفى: 806هـ)، شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي، تح: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، (بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، ط1، 1423 هـ - 2002 م).
26. فاروق حمادة، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، (الرياض: دار طيبة، ط3، 1997م).
27. الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت 817هـ)، القاموس المحيط، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8، 1426 هـ - 2005 م).
28. المعلمي: عبد الرحمن بن يحيى، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، تح: مجموعة من الباحثين منهم المدير العلمي للمشروع علي بن محمد العمران، (جدة، مجمع الفقه الإسلامي، 1434 هـ)،
29. المليباري: حمزة عبد الله، نظرات جديدة في علوم الحديث، (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 1995م).
30. نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، (دمشق، سورية: دار الفكر، ط3، 1401 هـ - 1981 م).

1. Ibn al-Ṣalāh : ‘Uthmān ibn ‘Abd al-Rahmān, abw‘mrw, Taqī al-Dīn (al-mutawaffā : 643h), ma‘rifat anw A‘ ‘ulūm al-ḥadīth, wyu‘rf bi-muqaddimah Ibn al-Ṣalāh, th : Nūr al-Dīn ‘Itr, (Bayrūt : Dār al-Fikr al-mu‘āṣir, D. Ṭ, 1406h-1986m)

2. Ibn al-Mulaqqin : Sirāj al-Dīn Abū Ḥafṣ ‘Umar ibn ‘Alī (t 804h), al-Muqni‘ fī ‘ulūm al-ḥadīth, th : ‘Abd Allāh ibn Yūsuf al-Juday‘, (al-Sa‘ūdīyah : Dār Fawwāz lil-Nashr, Ṭ1, 1413h.)

3. Ibn Jamā‘at : Badr al-Dīn Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Ibrāhīm (t 733h), al-Manhal al-rawī fī Mukhtaṣar ‘ulūm al-ḥadīth al-Nabawī, th : D. Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Rahmān Ramaḍān, (Dimashq : Dār al-Fikr, D. Ṭ, D. t).

4. Ibn Ḥajar : Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad (al-mutawaffā : 852h), nukhbah al-Fikr fī muṣṭalaḥ ahl al-athar, th : ‘Iṣām al-Ṣabābiṭ-‘Imād al-Sayyid, (al-Qāhirah : Dār al-ḥadīth, Ṭ1, 1418, H-1997 M).

5. Ibn Ḥajar, al-Nukat ‘alā Kitāb Ibn al-Ṣalāh, th : Rabī‘ ibn Hādī ‘Umayr al-Madkhalī, ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah, (al-Sa‘ūdīyah, al-Madīnah al-Munawwarah : 1404h / 1984m).

6. Ibn Ḥajar, Nuzhat al-nazar fī Tawḍīḥ nukhbah al-Fikr fī muṣṭalaḥ ahl al-athar, th : Nūr al-Dīn ‘Itr, (dmshq-Sūriyā, Maṭba‘at al-Ṣabāḥ, Ṭ1, 1423h-2000m)

7. Ibn ‘Abd al-Barr : Abū ‘Umar Yūsuf ibn ‘Abd Allāh (al-mutawaffā : 463h), al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa‘ min al-ma‘ānī wa-al-asānīd, th : Muṣṭafā al-‘Adawī wa-Muḥammad ‘Abd al-kabīr al-Bakrī, (al-Maghrib : Wizārat ‘umūm al-Awqāf wa-al-Shu‘ūn al-Islāmīyah, D. Ṭ, 1387h / 1967m).

8. Ibn Fāris : Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā’ al-Qazwīnī al-Rāzī (t 395h), Mu‘jam Maqāyīs al-lughah, th : ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, (Dār al-Fikr, dt, 1399h-1979m).

9. Ibn Kathīr-Aḥmad Muḥammad Shākir, al-Bā‘ith al-ḥathīth sharḥ ikhtisār ‘ulūm al-ḥadīth, ‘Ināyat : Maktab al-Ajhūrī lil-Baḥth al-‘Ilmī wa-taḥqīq al-Turāth, (Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, Ṭ1, 1435 H).

10. al-A‘zamī : Muḥammad Muṣṭafā, Manhaj al-naqd ‘inda al-muḥaddithīn nash’atuhu wa-tārīkhuhu, Wa-yalīhi Kitāb al-Tamyīz lil-Imām Muslim (al-Riyād : Maktabat al-Kawthar, ṭ3, D. t).

11. al-Anṣārī, Zayn al-Dīn Zakarīyā ibn Muḥammad (t 926 H), Faḥ al-Bāqī bi-sharḥ Alfīyat al-‘Irāqī, th : ‘Abd al-Laṭīf Hamīm-Māhir al-Faḥl, (Lubnān : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Ṭ1, 1422h / 2002M).

12. al-Tāj al-Tabrīzī (t746), al-Kāfī fī ‘ulūm al-ḥadīth, th : Mashhūr Ḥasan, (al-Urdun : ‘Ammān, al-Dār al-Atharīyah, Ṭ1, 2008).

13. al-Jawharī : Abū Naṣr Ismā‘īl ibn Ḥammād (t 393h), al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah, th : Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, (Bayrūt : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, ṭ4, 1407 H-1987 M).

14. al-Khalīlī : Abū Ya‘lá Khalīl ibn ‘Abd Allāh (al-mutawaffá : 446h), al-Irshād fī ma‘rifat ‘ulamā’ al-ḥadīth, th : D. Muḥammad Sa‘īd ‘Umar Idrīs, (al-Riyād : Maktabat al-Rushd, Ṭ1, 1409.)
15. al-Dhahabī : Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān (t748 H), Siyar A‘lām al-nubalā’ Siyar A‘lām al-nubalā’, th : majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn bi-ishrāf al-Shaykh Shu‘ayb al-Arnā‘ūt, taqđīm : Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf, (Mu‘assasat al-Risālah, ṭ3, 1405 H-1985 M).
16. al-Dhahabī, al-Mughnī fī al-ḍu‘afā’, t Nūr al-Dīn ‘Itr, (Qaṭar : Idārat Iḥyā’ al-Turāth, D. t).
17. al-Zarkashī : Abū ‘Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh (al-mutawaffá : 794h), al-Nukat ‘alá muqaddimah Ibn al-Ṣalāh, th : D. Zayn al-‘Ābidīn ibn Muḥammad bi-lā Furayj, (al-Riyād : Aḍwā’ al-Salaf, Ṭ1, 1419H-1998M).
18. al-Zayla‘ī : Jamāl al-Dīn ibn Yūsuf ibn Muḥammad (t 762h), Naṣb al-Rāyah li-ahādīth al-Hidāyah, th : Muḥammad ‘Awwāmah, (Bayrūt – Lubnān, Mu‘assasat al-Rayyān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Jiddah – al-Sa‘ūdīyah, Dār al-Qiblah lil-Thaqāfah al-Islāmīyah, Ṭ1, 1418 H / 1997m).
19. al-Sakhāwī : Shams al-Dīn Abū al-Khayr Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān (al-mutawaffá : 902 H), Faṭḥ al-Mughīth sharḥ Alfīyat al-ḥadīth, th : ‘Alī Ḥusayn ‘Alī, (Miṣr : Maktabat al-Sunnah, Ṭ1, 1424 H / 2003m).
20. al-Suyūfī : ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Jalāl al-Dīn (al-mutawaffá : 911h), Tadrīb al-Rāwī fī sharḥ Taqrīb al-Nawāwī, th : Abū Qutaybah naẓar Muḥammad al-Fāryābī, (Dār Ṭaybah, D. t).
21. al-Ṣan‘ānī : Muḥammad ibn Ismā‘īl ibn Ṣalāh (al-mutawaffá : 1182h), Tawḍīḥ al-afkār li-ma‘ānī Tanqīḥ al-anzār, th : Abū ‘Abd al-Raḥmān Ṣalāh ibn Muḥammad ibn ‘Uwayḍah, (Bayrūt, Lubnān : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Ṭ1, 1417h / 1997m).
22. Ṭāhir al-Jazā‘irī al-Dimashqī, tawjīh al-naẓar ilá uṣūl al-athar, th : ‘Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, (Ḥalab : Maktabat al-Maṭbū‘āt al-Islāmīyah, Ṭ1, 1955m).
23. al-Ṭībī : al-Ḥusayn ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, Sharaf al-Dīn (t 743 H), al-Khulāṣah fī ma‘rifat al-ḥadīth, th : Abū ‘Āṣim alshwāmy al-Atharī, Ṭ1, (al-Maktabah al-Islāmīyah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘-al-Rūwād lil-I‘lām wa-al-Nashr, Ṭ1, 1430 H-2009 M).
24. ‘Abd Allāh ibn Yūsuf al-Juday‘, taḥrīr ‘ulūm al-ḥadīth, (Bayrūt, Lubnān : Mu‘assasat al-Rayyān, 1424h / 2003m).
25. al-‘Irāqī : Abū al-Faḍl Zayn al-Dīn ‘Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥusayn (al-mutawaffá : 806h), sharḥ al-Tabṣīrah wa-al-tadhkirah = Alfīyat al-‘Irāqī, th : ‘Abd al-Laṭīf al-Hamīm-Māhir Yāsīn Faḥl, (Bayrūt, Lubnān : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Ṭ1, 1423 H-2002 M).
26. Fārūq Ḥamādah, al-manhaj al-Islāmī fī al-jarḥ wa-al-ta‘dīl, (al-Riyād : Dār Ṭaybah, ṭ3, 1997m).
27. al-fyruwz‘ābādā, Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Ya‘qūb (t 817h), al-Qāmūs al-muḥīṭ, t : Maktab taḥqīq al-Turāth fī Mu‘assasat al-Risālah bi-ishrāf : Muḥammad Na‘īm al-rqūsūsy, (Bayrūt, Lubnān : Mu‘assasat al-Risālah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, ṭ8, 1426 H-2005 M).
28. al-Mu‘allimī : ‘Abd al-Raḥmān ibn Yaḥyá, āthār alshshykh al‘allāmah ‘abd alrrḥmn bn yḥyay almu‘allmī alyamāny, th : majmū‘ah min al-bāḥithīn minhum al-mudīr al-‘Ilmī lil-mashrū‘ ‘alī bn muḥammad al‘imrān, (Jiddah, Majma‘ al-fiqh al-Islāmī, 1434 H),
29. al-Malībārī : Ḥamzah ‘Abd Allāh, Naẓarāt jadīdah fī ‘ulūm al-ḥadīth, (Bayrūt : Dār Ibn Ḥazm, Ṭ1, 1995m).
30. Nūr al-Dīn ‘Itr, Manhaj al-naqd fī ‘ulūm al-ḥadīth, (Dimashq, Sūrīyah : Dār al-Fikr, ṭ3, 1401 H-1981 M).